

## وزارة الداخلية

قرار رقم ١٤٥٠ لسنة ٢٠١١

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

**قرر:**

مادة ١ - تُحرم السيدة/ عبير حسين أحمد العايدى - الفلسطينية الجنسية -

من اكتساب جنسية زوجها المصرية بالتطبيق لنص المادة السابعة من قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ وذلك لأسباب تتعلق بالدواعى الأمنية .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠١١/٩/١١

وزير الداخلية

منصور عيسوى